

وُضِحَ لِنَا الفَصْلُ الثَّالِثُ مِنْ رَوَايَةِ الشَّيْخِ وَالْبَحْرِ، فَقَطْ قَنِينَةُ مَاءٍ مُوضِعُهَا فِي مُقْدَمَةِ الْمَرْكَبِ، وَكَانَ كُلُّ مَا يَتَناولُهُ خَلَالَ النَّهَارِ عَبَارَةً عَنْ قَهْوَةِ صَبَاحِيَّةٍ وَقَنِينَةِ مَاءٍ، فَهَذَا أَمْرٌ غَيْرُ صَحِيٍّ . قَدْ قَامَ الشَّيْخُ بِالذَّهَابِ إِلَى رَحْلَتِهِ قَبْلَ طَلُوعِ الشَّمْسِ فِي الْلَّيْلَةِ الرَّابِعَةِ وَالثَّمَانُونَ. يَتَكَلَّمُ شَخْصٌ فِي قَارِبٍ، كَمَا يَدْعُوهُ النَّاسُ بِاللُّغَةِ الإِسْبَانِيَّةِ عِنْدَمَا يَحْبُونَهُ، فَقَدْ شَبَهَ الشَّيْخُ الْبَحْرَ بِالْمَرْأَةِ الَّتِي تَعْطِي وَتَبْخَلُ. فِي هَذَا الفَصْلِ يُوَضِّحُ لَنَا الْكَاتِبُ خَبْرَةَ الشَّيْخِ، حِيثُ كَانَ يَدْعُ التَّيَارَ يَقُومُ بِثَلَاثِ الْعَمَلِ وَيَقُومُ بِنَشْرِ خَيْوَطِهِ عَلَى أَعْمَاقِ مُخْتَلِفَةٍ ، كَانَ الشَّيْخُ يَفْكِرُ بِالسَّلَاحِفِ فَلَمْ يَكُنْ لَهُ شَعُورٌ خَاصٌّ تَجَاهَ السَّلَاحِفِ، فَقَدْ كَانَ يَشْعُرُ بِالْأَسْفِ لَهَا جَمِيعًا ، بِأَنَّ الشَّيْخَ يَحْصُلُ عَلَى قُوَّتِهِ مِنْ أَكْلِ بَيْضِ السَّلَاحِفِ، فَكَانَ لَهُ فَائِدَةٌ كَبِيرَةٌ لِمُقاوَمَةِ أَنْوَاعِ الزَّكَامِ وَالْإِنْفَلُونَزَا جَمِيعَهَا، كَمَا كَانَ مَفِيدًا لِلْعَيْنَيْنِ. خَتَّمَتْ أَحْدَاثُ الْفَصْلِ الثَّالِثِ بِاِصْطِيَادِ الشَّيْخِ سَمْكَ الْبَاكُورِ، فَكَانَتْ تَصْلِحُ بِأَنْ تَكُونَ طَعَمًا رَائِعًا